

21- كتاب الجنائز من التعليق على المنتقى للمجد بن تيمية

عبدالله السعد

نعم تأتي الى كتاب المنتقى للمجد ابن تيمية وهو عبد السلام بن عبد الله رحمه الله تعالى المعروف ابن تيمية الحوراني وهو جد الامام ابن تيمية. قال الصلاة على من قتل في حد - [00:00:01](#)

نعم الصلاة على من قتل في حج نعم يعني اما القصاص واما الرجم نعم قال عن جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنهما ان رجلا من اسلم واسلم من الانصار - [00:00:20](#)

وليسوا الاسلم الذين هم من شمروا ان رجلا من اسلم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا وهو طبعاً ما عجب من مالك الاسلمي رضي الله عنه فاعرض عنه حتى شهد على نفسه اربع مرات - [00:00:43](#)

آ في عراضة عليه الصلاة والسلام ولعل ابو عبد الرحمن ينتبه في اعراضه عليه الصلاة والسلام عنه انه لو ستر على نفسه لكان ماذا لكان نعم اولى. وان الاولى ان الانسان يستتر على نفسه - [00:01:10](#)

فقال بعد ان شهد اربع مرات ابك جنون قال لا لان المجنون لا يجب عليه قلم التكليف. قال احسنت؟ قال نعم قال فامر به فرجم بالمصلى وهذا حد الزاني المحصن - [00:01:30](#)

وهذا طبعاً حكم قد تواترت به النصوص ويكفي ان رسوله صلى الله عليه وسلم قد رجم في عهده خمسة من الناس قد وقعوا في هذا الذنب نعم فهذا امر قد اتفق عليه المسلمون - [00:01:56](#)

قد تواترت به النصوص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ذلك هناك من الناس نعوذ بالله ممن يشكك في ذلك او ينكر ذلك وهؤلاء من شذ شذا الى النوم. نعوذ بالله من ذلك - [00:02:21](#)

نعم قال فامر به فرجم بالمصلى فلما اذلقته الحجارة فوراً. فادرك فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيراً وصلى عليه قال رواه البخاري في صحيحه قال ورواه احمد وابو داود والنسائي والترمذي وصححه قالوا ولم يصلي عليه - [00:02:44](#)

قال المصنف ورواية الاسبات اولى. وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم انه صلى على الغامدية وقد ايسر امر بجرمها عليه الصلاة والسلام وقال الامام احمد ما نعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:15](#)

ترك الصلاة على احد الا على الغال. وقاتل نفسه. نعم اذا نعم يصلى عليه. نعم الذي عليه دين نعم يدخل فيه نعم عندما تكفل ابو قتادة بي دين الرجل الذي توفي؟ نعم. صلى عليه عليه الصلاة والسلام - [00:03:37](#)

نعم قال الصلاة على الغائب بالنية وعلى القبر الى شهر نعم هنا مسألتان الاولى الصلاة على الغائب والثانية عليكم السلام. شكراً والثانية الصلاة على القبر نعم وكلاهما مشروع ولكن تقدم - [00:04:10](#)

ان الصلاة على الغائب فيها اربعة احوال القول الاول ان هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم والقول الثاني ان هذا عام كل واحد يصلى عليه صلاة الغائب والقول الثالث - [00:04:32](#)

ان الصلاة على الغائب انما تكون لما كان له مكانة وشأن في الاسلام وهذا ما رجحه الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله والقول الرابع ان الصلاة على الغائب لا تكون الا على من لم يصلى عليه - [00:04:54](#)

مات لعل الشيخ عبدالله بن دخیل ينتبه شخص مات بين كفار فلم يصلي عليه احد فتصلى عليه صلاة الغائب كما فعل عليه الصلاة والسلام بالصلاة على النجاشي وهذا ما وجهه الامام ابن تيمية وابن القيم - [00:05:15](#)

ولعل والله اعلم هذا هو الارجح قال عن جابر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي فكبر عليه اربعا

وتقدم انه ثبت في مسلم حديث زيد ابن اوقم انه كبر عليه الصلاة والسلام [00:05:36](#) -

في بعض المرات وثبت عن امير المؤمنين علي رضي الله عنه انه كبر في مرة من المرات على جنازة ستا وجاء سبعا عنه ولكن رواية الست هي الاصح قال وفي لفظ قال قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش - [00:06:00](#)

فهلما فصلوا عليه. قال فصفنا خلفه. صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه ونحن صفوف متفق عليهما قالوا عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:24](#)

نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه. يعني اخبرهم بوفاته وخرج به من المصلى فصلى بهم وكبر عليه اربع تكبيرات رواه الجماعة وفي لفظ نعى النجاشي لاصحابه ثم قال استغفروا له - [00:06:52](#)

ثم خرج باصحابه الى المصلى ثم قام فصلى بهم كما يصلي على الجنازة رواه احمد وعن عمران بن حصين رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احاكم النجاشي - [00:07:08](#)

قد مات فقوموا فصلوا عليه قال فقمنا فصفنا عليه كما نصف على الميت. وصلينا عليه كما يصلى على الميت. رواه احمد والنسائي والترمذي وصححه وهذا صحيح قال وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبر رطب -

[00:07:29](#)

فصلى عليه وصفوا خلفه وكبر اربعا هذا فيه الصلاة على القبر لمن فاتته الصلاة على الجنازة فانه يصلي على القبر نعم وقد اختلف

اهل العلم الى كم يصلى على القبر - [00:07:57](#)

فذهب بعض اهل العلم قالوا ما كان شهر فما دونه. يصلى على القبر شخص نعم توفي قريب لها واحد المعارف وكان غائب ثم جاء بعد اسبوعين او ثلاثة قالوا نعم يصلي عليه عند قبره - [00:08:20](#)

نعم الى شهر قالوا اما اكثر من شهر فلا يصلى لما؟ قالوا لانه لم يأت دليل على اكثر من شهر وانما جاء شهر فما دون وذهب بعض اهل العلم الى انه حتى ولو كان اكثر من شهر - [00:08:38](#)

يصلى عليه هذا شخص؟ نعم. يصلي على القبر اعني هذا شخص نعم من معارف هذا الشخص و كان غائبا عندما توفي وجاء بعد سنة بعد سنتين يحق له ان يصلي على قبره. وهذا هو الارجح - [00:08:57](#)

لعدم التحديد نعم قالوا عن ابي هريرة ان رضي الله عنه ان امرأة سوداء كانت تقم المسجد او شابا. والصواب امرأة فقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنها او عنه فقالوا مات - [00:09:22](#)

قال فلا اذتموني؟ قالوا فكأنهم صغروا امرها او امره فقال دلوني على قبره. فدلوه عليه فدلوه فصلى عليه ثم قال ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم - [00:09:41](#)

عليهم متفق عليهما. وليس للبخاري ان هذه القبور مملوءة ظلمة قال وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد شهر وهذا لم يثبت. وعنه ان النبي - [00:10:03](#)

صلى الله عليه وسلم صلى على ميت بعد ثلاث رواهما الدارقطني وانما صلى على المرأة كما تقدم في حديث ابن عباس. وقبر رطب يدل على انه لم يمضي كبير مدة - [00:10:22](#)

قالوا وعن سعيد بن المسيب ابن حسن القرشي المخزومي رحمه الله وهو سيد من سادات التابعين ان ام سعد اي سعد بن عبادة ماتت والنبي صلى الله عليه وسلم غائب فلما قدم صلى عليها وقد مضى لذلك شهر رواه الترمذي وهو مرسل - [00:10:39](#)

نعم ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - [00:11:02](#)